

نظام كورونا الثالثة عشر بريمن و بريمرهافن صالح من 11.08.2020 إلى 11.09.2020

ملخص بلغة سهلة¹

قسم 1

أحداث و مؤسسات الحياة الاجتماعية
(مادة 1 إلى مادة 8)

1 المسافة تجاه الأشخاص الآخرين

القاعدة العامة

يجب على قدر الإمكان الانتباه في الاماكن العامة والحرص على توفر مسافة 1,5 متر. أما في الأماكن المغلقة (رياضية كانت أو للغناء وما شابه ذلك) فلزاماً أن تكون المسافة مقدرة بمتريين على الأقل.
الاستثناءات

هنا لا حاجة لبعد المسافة:

- ✓ ما بين أفراد الأسرة بما في ذلك العائلات ممن لديهم أولاد من شريك آخر، (كذلك الأجداد والأحفاد)
- ✓ عند أشخاص الأسرة الساكنين جماعياً (على سبيل المثال السكن الاجتماعي)
- ✓ عندما تلتقي أسرتان أو تلتقي مجموعة من 10 أشخاص من عدة أسر
- ✓ عند ممارسي الرياضة، لكن مجموعات ثابتة فقط تصل 30 شخصاً (مع قائمة الأسماء)
- ✓ عند الرياضيين والرياضيين المسنين/ والرياضيات المسنات
- ✓ عند رعاية الأطفال KiTa (حضانة الرعاية اليومية للأطفال) والرعاية النهارية
- ✓ عندما يتم التدريس و الإشراف على المدارس في مجموعات صغيرة، ثابتة (ما يسمى بمبدأ الفوج)

¹ اللائحة الكاملة والملزمة قانونياً هي "النظام الثالث عشر للائحة الحماية من الإصابات الجديدة من فيروس كورونا SARS-COV-2 " في 05 أغسطس 2020.

2 عدد الأشخاص

القاعدة العامة

تمنع الفعاليات والتجمعات والاحتفالات وما شابه ذلك في الأماكن العامة إن كانت يتجاوز العدد 10 أشخاص. تمنع التنظيمات والاجتماعات وما شابهها إن كان العدد 1000 شخص أو أكثر إلى غاية 13 أكتوبر 2020 على قدر أدنى.

الاستثناءات

يسمح في هذه الحالات بتجمعات الناس

✓ الفعاليات التجارية الخاصة والحفلات وما شابه ذلك (استيعاب حتى 250 شخص أما في الخارج إلى 400 شخص) لكن:

- مع استحضار برنامج الوقاية والنظافة
- لائحة الاسماء مع بيانات الاتصال
- اتخاذ مسافة

▪ توفير تهوية شاملة بالداخل

- ✓ المظاهرات المسجلة
- ✓ المهن وفقا للمادة 12 فقرة 1 من القانون الأساسي
- ✓ في وسائل النقل العام
- ✓ يسمح بالزيارات للمنشآت القادرة على فتح أبوابها

✓ في الخدمات العامة والدوائر القانونية

3 ارتداء الأقنعة

القاعدة العامة

يجب على جميع الناس ارتداء أقنعتهم الخاصة في وسائل النقل، الحافلات، القاطرات و القطارات ومتاجر التجزئة بما في ذلك المرافق المماثلة

الاستثناءات

- ليس واجبا على أولئك ارتداء الأتعة
✓ أطفال تحت 6 سنوات
✓ الصم أو الناس التي لديها صعوبة في السمع + مرافقة أشخاص يقومون على التواصل
✓ في حالات الإعاقة أو الحمل أو لأسباب صحية

4 إغلاق المرافق

القاعدة العامة

يسمح للمرافق أن تفتح للزبائن

الإستثناءات

- يجب على هذه المرافق أن تظل مغلقة أمام الزبائن.
X نوادي، المراقص، قاعات الحفلات، أماكن التسلية والمواقع المماثلة.
X أماكن الدعارة وكذلك نوادي العهر.
X حمامات البخار ونوادي حمامات البخار.

5 يجب على المنشآت المفتوحة الانتباه لما يلي:

القاعدة العامة

- إذا كان بحوزة المؤسسة قواعد محددة فيجب عليها تنفيذها. ويجب على المسؤولين في جميع الحالات الأخرى مراعاة ما يلي:
✓ على الأشخاص المسؤولين الحرص على ضمان المسافة اللازمة.
✓ على الأشخاص المسؤولين وضع برنامج وقاية ونظافة.
✓ على الأشخاص المسؤولين إنشاء قوائم أسماء مع تفاصيل معلوماتهم إذا كان العرض داخليا.

الإستثناءات

ليس لزاما لهذه المنشآت إنشاء قوائم أسماء، حتى بداخلها

- ✓ مرافق البيع
✓ المرافق العامة، لكن يجب أن تستمر المسابح الداخلية والملاعب الداخلية، المسارح، الأوبرا، قاعات الحفلات الموسيقية، أماكن الاجتماعات وأماكن الاجتماعات الأخرى لغرض الإلتقاء في فضاء مغلق مرافق بقوائم الأسماء.

✓ مؤسسات التكوين، التكوين المسبق والمستمر (العامة أو الخاصة)، إذا ما سجل المشاركون اسمائهم وتقييد تفاصيل الاتصال التابعة لهم.

6 الخدمات والحرف

القاعدة العامة

كما يسمح للخدمات والحرف دون اتخاذ مسافة 1,5 متر، ولكن مع تدابير تقلل من خطر العدوى.

7 مخططات الوقاية والنظافة

القاعدة العامة

يجب أن تكون مخططات ومفاهيم الوقاية والنظافة ملموسة وذات مغزى. يجب على الشخص المسؤول مراعاة مايلي إذا ماتم إنشاء المخطط.

- ✓ يوضع تفسير للمخطط كي يتم الحفاظ على المسافة.
- ✓ هذا البرنامج يوضح تدابير النظافة.
- ✓ هذا البرنامج يوضح كيف يتم تهوية المساحات المغلقة بصفة كافية.
- ✓ بالنسبة للتنظيمات، يجب وضع برنامج لتحديد عدد الأشخاص مع وصف كيفية استيعاب أقصى عدد محدود.
- ✓ يجب أن يحتوي المخطط في الشركات على معلومات ذو سلامة ووقاية مهنية.
- ✓ بناء على طلب السلطة، يقوم الشخص المسؤول على تقديم مخطط.

8 قائمة الأسماء ولائحة بيانات الاتصال:

القاعدة العامة

يجب على الأشخاص المسؤولين وعلى المرافق إنشاء قائمة أسماء ولهذا يرجى الإنتباه لما يلي:

✓ تحتوي القائمة على أسماء وتفاصيل الإتصال (رقم الهاتف أو البريد الإلكتروني) + وقت القدوم والذهاب.

✓ على الشخص المسؤول تخزين المعلومات لمدة 3 أسابيع قبل ما يقوم بمسحها.

✓ يسمح حضور الأشخاص، إذا ما قيدوا بياناتهم.

✓ يحق للدوائر الصحية الإطلاع على البيانات.

قسم 2

مستشفيات ودور التمريض وورش العمل للمعوقين وما شابه ذلك (المادة 9 إلى المادة 15)

1 المستشفيات

القاعدة العامة

يمكن للمستشفيات ومرافق العيادات التمريضية الخارجية إجراء العمليات والتقاط صور إذا ما كانت مبرمجة من قبل

الاستثناءات

يسمح بإجراء العمليات المبرمجة إلى ما لم تكن أجهزة التنفس الإصطناعي غير متاحة للإستخدام أكثر من 48 ساعة يجب على المستشفيات أن تكون قادرة على استيعاب مرضى كورونا

2 نظام الزيارات

القاعدة العامة

يسمح بالزيارات للمنشآت العامة في الحالات التالية:

✓ مرافق التمريض الكاملة ووفقا للمادة 71 من الكتاب الحادي عشر من القانون الاجتماعي

✓ مرافق المعاقين المستندة بالبند 2 (1) من الكتاب التاسع، من كتاب القانون الاجتماعي مع توفير مساعدات اندماج ليلا ونهارا

✓ المرافق المعينة للرعاية والعناية الصحية (انظر اللائحة الأصلية)

✓ على كل المنشآت ذات اهتمامات مشروعة بشكل خاص (مثل القاصرين، في حالة الولادة، الطوارئ والحالات الملطفة والمرضى الداخليين لفترة طويلة، كذلك المرضى المعرضين لحالات خطيرة وحالات الموت)

لكن تكون الزيارة لهذه المنشآت التالية مسموحة جزأيا. يجب على المؤسسات نشر الشروط علي موقعها الالكتروني. وهذه هي الشروط علي المنوال التالي:

✓ عدم وجود أي أعراض فايروس كورونا للزائرين والمستزارين.

✓ على المنشأة تسجيل وحفظ الزيارة 2144 يوم (الاسم، الوقت، بيانات الإتصال).

- ✓ على المنشأة توضيح برنامج النظافة.
- ✓ على السكان والزوار اتخاذ مسافة 1,5 متر وارتداء أقنعة. ليس لزاما على أفراد الأسرة أن يحافظوا على مسافة بينهم إذا كانوا يرتدون أقنعة مناسبة ويظهرون أيديهم قبل الزيارة وبعدها. ليس إجباري على أفراد الأسر اتخاذ مسافة بينهم.
- ✓ على الموظفين مرافقة الزوار.
- ✓ مسموح باستثناءات أخرى.
- ✓ يمكن وضع شروط أخرى في كل من المرافق (علي سبيل المثال, الاتفاق على موعد الزيارة).

- يسمح بالزيارات في المنشآت التالية إلا بشكل استثنائي:
- ✓ تقام العمليات الجراحية من طرف المشافي ومنشآت العيادات الخارجية
 - ✓ مرافق الوقاية وإعادة التأهيل المتشابهة بالمستشفيات
 - ✓ مرافق غسيل الكلى، العيادات النهارية، عيادات الولادة
 - ✓ مرافق علاج تكون قابلة للمقارنة أو منشآت رعاية

يجب ان تسمح هذه الهيئات باستثناءات حيث ما وجدت هناك مصلحة مشروعة وخاصة. مع ذلك يمكن لها فرض شروطا. وثمة مصلحة مشروعة خاصة بالنسبة للقصر, حالات الولادة و حالة الطوارئ بما فيها جناح تلطيف أو رعاية المرضى المقيمين لفترات طويلة, أو الاشخاص المصابين بأعراض خطيرة أو المعرضون للوفاة أو رعاية عن طريق الأوصياء.

3 منشآت الرعاية النهارية

القاعدة العامة

يسمح لمنشآت الرعاية النهارية أن تفتح بشغل عادي. يجب عليهم الانتباه على مساعدات العمل والتي تقوم عليها السلطات الصحية المختصة.

4. ورشات عمل للأشخاص المعاقين

القاعدة العامة

- يسمح لهذه المنشآت بالرعاية والاجتماع، لكن:
- ✓ برنامج الوقاية والنظافة
 - ✓ لائحة اتصال الزبائن
 - ✓ (أشخاص في غير نطاق العمل)
 - ✓ موافقة الأشخاص المعنيين بالرعاية
 - ✓ يضمن الناقل منع الأشخاص الخاضعين للإشراف من الإتصال في الأماكن العامة
 - ✓ عدم وجود رعاية في ورشات العمل إذا ما كان معوق، حتى ولو صدرت تدابير فلا يمكن الامتثال لها

5. مراكز الرعاية النهارية، مجموعات دعم الأشخاص لذوي الإعاقات

القاعدة العامة

يجب للمنشآت أن تفتح للرعاية العادية، لكن:

- ✓ برنامج الوقاية والنظافة
- ✓ لائحة اتصال الزوار (أشخاص في غير نطاق العمل)
- ✓ إذا أمكن ذلك، استيعاب حجم المجموعات.
- ✓ موافقة الأشخاص المصابين لمشاركتهم في الرعاية
- ✓ يضمن الناقل منع الأشخاص الخاضعين للإشراف من الإتصال في الأماكن العامة

6. مرافق اللاجئين، العمال الموسميين، المشردين بدون مأوى

القاعدة العامة

وجوب الحفاظ على مسافة 1,5 متر، إن لم يكن ممكناً فيجب على المنشأة تقليص عدد الأشخاص المستعابين

قسم 3

كيتاس (حضانة الرعاية اليومية للأطفال)، المدارس، المساعدات المبكرة ومؤسسات تعليمية أخرى (مادة 16 إلى مادة 18)

1 كيتاس - حضانة الرعاية اليومية للأطفال - (المؤسسات النهارية، الرعاية اليومية للأطفال).

القاعدة العامة

يسمح لهذه المنشأة أنت تفتح للرعاية بشكل عادي، لكن:

- ✓ برنامج الوقاية والنظافة
- ✓ لائحة الأسماء تكون على شكل حالي ويومي للأطفال المرعون
- ✓ الأطفال المعرضون للخطأ بوجه خاص والحالات الاضطرارية لها أولوية
- ✓ الرحلات (مثل المتاحف أو الملاعب) مسموح بها لكن: باتخاذ مسافة وبرنامج نظافة
- ✓ كما هو، ممكن إقامة حفلات في مجموعات مرجعية وفي غرف منفصلة
- ✓ عروض من طرف ثالث مسموح بها لكن: في غرف منفصلة

2 المدارس

القاعدة العامة

يسمح كذلك بفتح المدارس العامة والخاصة بشكل عادي، لكن:

- ✓ برنامج الوقاية والنظافة: تلقى الدروس في مجموعات صغيرة، ثابتة وغير متغيرة (بما يسمى بمبدأ الفوج)
- ✓ يجب ان تكون الدروس الجماعية في الممرات وفي اوقات مختلفة.
- ✓ يسمح للمدارس بتقليص الدروس المتواجدة، إذا ما استحضرت برامج الوقاية ينبغي إذا امكن ذلك اعداد رعاية للأطفال إلى حد الصف السادس.
- ✓ عروض من طرف ثالث مسموح بها لكن في غرف منفصلة.
- ✓ الرحلات مسموحة (على سبيل المثال المتاحف وأماكن اللعب) إذا ما احترمت برنامج المسافة والنظافة لكن في مجموعات صغيرة، ثابتة وغير متغيرة (بما يسمى بمبدأ الفوج)

قسم 4

الحجر الصحي المحلي (المادة 19 إلى المادة 22)

1 من يجب عليه الذهاب إلى الحجر الصحي؟

القاعدة العامة

يجب على الأشخاص التالية الذهاب للحجر الصحي
✓ الأشخاص المصابين

- البداية: على وجه السرعة إذا ما كان الإختبار إيجابيا.
- النهاية: 14 يوم على الأقل بعد الإختبار + 48 ساعة خالية من الأعراض + موافقة الطبيب.

✓ أشخاص الإتصال من الفئة 1

- البداية: مباشرة بعد الفحص الإيجابي للشخص المصاب.
- النهاية: بعد 14 يوما من آخر اتصال مع الشخص المصاب.

✓ القادمين من المناطق المعرضة للخطر:

- البداية: مباشرة بعد السفر
- النهاية: 14 يوم بعد السفر

الإستثناءات

يسمح بترك البيت مع تواجد كورونا لشروط

- ✓ عند تواجد مخاطر حياتية أو صحية
- ✓ إستثناءات أخرى ممكنة (تقديم طلب في بريمن لدى مكتب الصحةن أما في بريمن هافن لدى المجلس البلدي)

2 المسافرون القادمون

القاعدة العامة

- ✓ يجب على المسافرين القادمين إلى بلدة بريمن الانتباه إلى ما يلي:
- ✓ على المسافرين القادمين المكوث في الحجر الصحي إذا ما تواجدوا في ظل 14 يوما الأخيرة في مناطق خطرة. المناطق الأخيرة متواجدة في موقع انترنت معهد روبرت كوخ.
- ✓ على القادمين من السفر من المناطق الخطيرة إبلاغ مصلحة النظام العام ببريمن ومديرية الصحة ببريمن هافن فوراً.
- ✓ في حالة ما وجدت أعراض كورونا عند المسافرين، يشترط إبلاغهم الطبيب.

الإستثناءات

- ✓ على القادمين من السفر الرجوع مجدداً للحجر الصحي وإبلاغ المصالح الحكومية على قدمهم من السفر (إذا لم يكن لديهم أعراض كورونا):
- ✓ الأشخاص العابرين سفراً
- ✓ إذا ما أكد الطبيب أن القادمين من السفر خالية أعراضهم من الكورونا. لا يجوز أن تتجاوز الشهادة الطبية 48 ساعة بعد الوصول من السفر على أقصى حد. بالرغم من هذا يجب أن تكون الشهادة الطبية باللغة الألمانية أو الإنجليزية.

3 الواجبات خلال الحجر الصحي

القاعدة العامة

يجب على الأشخاص المتواجدين بالحجر الصحي تباع ما يلي:

- ✓ عدم مغادرة منزل المنشأة بدون إذن مديرية الصحة.
- ✓ عدم استقبال الزبيرة.
- ✓ اتخاذ مسافة عن الأشخاص المتواجدين في البيت.
- ✓ تقليص الاتصال إلى الخارج.
- ✓ مراعاة قواعد النظافة: السعال والعطاس بطريقة صحيحة، التواظب على غسل الأيدي بشكل دقيق. اجتناب لمس الوجه.
- ✓ قياس درجة الحرارة صباحاً ومساءً إذا أمكن ذلك.
- ✓ إن أمكن ذلك: اتخاذ دفتر يومي مخصص للأعراض، درجة حرارة الجسم، الأنشطة العامة وتوجيه الاتصالات – حتى الأيام الماضية إن أمكن ذلك.
- ✓ موافقة الشخص للفحوصات الضرورية مثل فحوصات الأشعة وأخذ عينات من الدم أو الجلد.
- ✓ يحق للدوائر الصحية أن تستدعي الأشخاص المصابة أو زيارتهم في بيوتهم للتشاور.

قسم 5
الضوابط النهائية
(المادة 23 إلى المادة 25)

- ✓ في حالة عدم الإمتثال، تصدر عقوبات حتى 25 ألف أورو.
- ✓ تقييد اللائحة لهذه الشروط الأساسية: حرية الشخص، حرية التجمعات، حرية التنقل، حرمة السكن.
- ✓ اللائحة سارية من 11 أغسطس 2020 إلى غاية 11 سبتمبر 2020.

مرفق: استثناءات تخص الحجر الصحي

(مادة 23 إلى المادة 25)

يحق لأصحاب العمل في هذه المنشأة تسريح العمال. في هذا المقام يجب على صاحب العمل اتخاذ لائحة يسجل فيها الأشخاص المسرحين وتقديمها لمصالح الشرطة القريبة منه و دوائر الصحة.

1 الرعاية الصحية:

جميع العاملين القائمين على قطاع الصحة بما ذلك الموظفين الإداريين وموظفي التنظيف. لمزيد من المعلومات الدقيقة يرجى مراجعة اللائحة الأصلية.

2 الخدمة العامة:

1. مجلس شيوخ سلطات بريمن الهانزا الحرة
2. موظفو بريمن (موظفون ونواب)
3. مجلس مدينة بريمر هافن المنصوص عليه (الأعضاء)
4. قاضي مدينة بريمر هافن (أعضاء وموظفون)
5. مكتب الصحة بريمن
6. مكتب النظام العام
7. مكتب التسجيل ببريمن
8. مكتب الهجرة ببريمن
9. مكتب المواطنين في بريمن (والخدمات المرتبطة به)
10. شرطة بريمن وبريمر هافن
11. فرقة المطافئ بريمن وبيمر هافن
12. السلطات والمنظمات الأخرى التي لها مهام أمنية في بريمن الهانزا الحرة لا سيما بلدية بريمن وبلدية بريمر هافن مع في ذلك الحماية المختصة بالكوارث
13. مكتب المدعي العام بريمن
14. المدعي العام
15. محاكم بريمن
16. سجون بريمن
17. مكتب ميناء بريمن (= وظيفة مكتب النظام العام في منطقة الميناء)
18. المواد الغذائية – خدمة المراقبة، خدمة حماية الحيوانات وخدمة بياطرة الحيوانات التابعين لولاية بريمن.
19. المكتب الوطني للفحص الكيميائي والنظافة والطب البيطري.
20. مؤسسة المواصفات والمقاييس التابعة لولاية بريمن.
21. الإشراف التجاري التابع لولاية بريمن.
22. مركز العمل، وكالة العمل
23. مكتب الطرق والنقل
24. مكتب الخدمات الإجتماعية
25. مكتب الخدمات الإجتماعية للرعاية والاندماج ببريمن
26. البنك المركزي الولاعي
27. التأمين الاجتماعي، التحويلات الاجتماعية، اتحاد الطلاب
28. القائمون على الرعاية المجانية بما فيها رعاية الأطفال والشباب ومساعدة اللاجئين، المشردين، المسنين، المعوقين وكذلك المدمنين على المخدرات
29. الموظفون الذين يقدمون رعاية الطوارئ في المراكز النهارية والمدارس
30. العاملون في المدارس
31. مرافق رعاية المرضى الداخليين (مثل مساعدة في التعليم)
32. مفوض الدولة لحماية البيانات وحرية المعلومات
33. بارفورما نورد (Performa Nord)
34. مؤسسات المراسلات الخاصة ومؤسسات الولايات والبلديات
35. المهام الفدرالية الأخرى والتي يكون نشاطها ضروريا للحفاظ على العلاقات الدبلوماسية والقنصلية ووظائف أجهزة الاتحاد الأوروبي والمنظمات الدولية

1. الإمداد والتخلص (الكهرباء، المياه، الطاقة والنفايات) مياه مثل هانزا، نظافة المدينة، مرافق البلدية/شبكة النهر.
2. النقل والمرور.
3. على الضفة اليمنى من نهر بريمن.
4. رابطة بريمن للسدود على الضفة النهر يسارا.

5. التغذية: الصناعة الغذائية، تجارة المواد الغذائية، البستنة والزراعة (المادة 4 لأنظمة تحديد البنى التحتية الحرجة) بما في ذلك التسليم والخدمات اللوجستية.
6. المعلومات التقنية والاتصالات (المادة 5 لأنظمة تحديد البنى التحتية الحرجة).
7. التمويل، التأمين، البنوك، البورصة، صناعة التأمين، مقدم الخدمات المالية (مادة 7) لأنظمة تحديد البنى التحتية الحرجة).
8. الإعلام والثقافة: الإذاعة، التلفزيون، الصحافة المطبوعة والإلكترونية والملكية الثقافية والمباني الرمزية.
9. منافذ بريمن، شركة ذات مسؤولية محدودة، شركة توصية.
10. العمليات الأخوية التجريبية/النقل التجريبي في الميناء وعلى النهر.
11. الخدمات الفنية للمنفذ الأوروبي في خارج منفذ الميناء.

12. شركة تشغيل ميناء الصيد.
13. مراقبة الحركة الجوية الألمانية، شركة ذات مسؤولية محدودة.
14. جمعية بريمر هافن لتشجيع الإستثمار والتنمية الحضارية، التنمية الاقتصادية، معرض بريمن.
15. مطار بريمن.
16. محطات البنزين.
17. مقدمي ومقدمات خدمات الجنائز.
18. عقارات بريمن و(سيشنادت) وعقارات بريمر هافن.
19. مرافق رعاية المرضى الداخليين (مساعدات التربية).
20. الحمامات.
21. جمعيات الرعاية والرعاية القانونية.
22. خدمات الأمن.